



التاريخ: 2020/08/26

الرقم: 1053

تعميم رقم (44) لعام 2020

في شأن

إجراءات العودة للمدارس لأبناء موظفي الحكومة للعام الدراسي 2020-2021

المحترمين

إلى كافة الدوائر الجهات الحكومية

تحية طيبة وبعد،،،

تهديكم دائرة الموارد البشرية أطيب التحيات وأصدق الأمنيات بدوام التقدم والسادات، تحقيقاً للأهداف الاستراتيجية لدائرة الموارد البشرية وحرصاً على رفع مستويات السعادة وجودة الحياة في المجتمع وبيئة العمل وتعزيز العلاقات الاجتماعية وتوظيفها، ونظراً لقرب العام الدراسي الجديد، واستناداً إلى التعميم رقم (43) لعام 2020 في شأن نظام العمل عن بعد، يسرنا إحاطتكم بالتالي:

أولاً: العمل عن بعد في ظل الإجراءات الاحترازية المرتبطة بكوفيد 19

يُطبق نظام العمل عن بعد فيما يتعلق بالإجراءات الاحترازية للعودة للمدارس للعام الدراسي 2020-2021 بناءً

على الجدول التالي:

المرحلة			
حلقة 2 / حلقة 3	رياض الأطفال / حلقة 1		
• عمل من المقر	• عمل من المقر	اختياري	نظام الدراسة
• عمل من المقر	• عمل عن بعد في حالة التعليم عن بعد / الذكي • عمل من المقر في حالة التعليم الواقعي المدرسي	اجباري	



- يجوز السماح لمن لديهم أطفال في الحضانة بالعمل عن بعد لحين صدور قرار رسمي بفتح الحضانات.
- تخضع جميع الموافقات للحصول على فرص العمل عن بعد المذكورة أعلاه لتقدير جهة العمل ومتطلبات كفاءة التنظيم واستمرارية الأعمال وبما لا يخل بتقديم أفضل الخدمات للمتعاملين وانجاز الأهداف الحكومية على أكمل وجه.
- يتم إعادة النظر في هذه التوجهات في ضوء المتغيرات والمستجدات التي تصدر من وزارة التربية والتعليم.

ثانياً: استئذان العام الدراسي

• استئذان العام الدراسي (الحلقة الأولى فما فوق)

1. يجوز منح إذن تأخير صباحي أو انصراف مبكر في اليوم الدراسي الأول من العام الدراسي الجديد حسب الجدول المعتمد من وزارة التربية والتعليم (التعليم الواقعي المدرسي) لاصطحاب أبنائه من وإلى المدرسة أو المنزل.
2. لا تزيد مدة إذن التأخير الصباحي أو الانصراف المبكر عن إجمالي 3 ساعات في اليوم الدراسي الأول.
3. يراعى اختلاف أيام بداية الدراسة حسب المنهج المحدد للمدرسة من الجهات المختصة..
4. تمنح أذونات التأخير والانصراف المبكر وفقاً للأنظمة المعمول بها في الجهة وبموافقة المدير المباشر.
5. لا يجوز الجمع بين ساعات استئذان العام الدراسي وساعات الاستئذان الشخصية.

• استئذان العام الدراسي (رياض الأطفال)

1. يجوز منح الموظف في الاسبوع الأول من العام الدراسي الجديد حسب الجدول المعتمد من وزارة التربية والتعليم (التعليم الواقعي المدرسي) إذن تأخير صباحي أو انصراف مبكر لاصطحاب أبنائه من وإلى المدرسة أو المنزل.
2. لا تزيد مدة إذن التأخير الصباحي أو الانصراف المبكر عن إجمالي 3 ساعات في اليوم الواحد.
3. يراعى اختلاف أيام بداية الدراسة حسب المنهج المحدد للروضة من الجهات المختصة.
4. تمنح أذونات التأخير والانصراف المبكر وفقاً للأنظمة المعمول بها في الجهة وبموافقة المدير المباشر.
5. لا يجوز الجمع بين ساعات استئذان العام الدراسي وساعات الاستئذان الشخصية.

شاكرين لكم حسن تعاونكم معنا،

وتفضلوا بقبول وافر التحية والاحترام،

د. محمد عبداللطيف خليفة

المدير العام